بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعظم وشرف وبارك
اسامة بالضم ابن زيد مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابن مولاه وحبه وابن حبه **احب الناس** من الموالي والمراد من
احب الناس الي ولا يعارضه ان غيره افضل منه كما مر وسيجي وكان
اسامة يدعى الحب بن الحب وقد عرف ذلك عمر رضي الله عنه
وقام بالحق لاهله وذلك انه فرض لاسامة خمسة الاف ولابنه
عبد الله الفين فقال له لم فضلت علي اسامة وقد شهدت
ما لم يشهد فقال ان اسامة كان احب الى رسول الله منك وابوه
احب الى رسول الله من ابيك ففضل محبوب رسول الله صلى
الله عليه وسلم على محبوبه وهكذا يجب ان يحب من احب ويبغض
من ابغض قاله القرطبي وقد قابل مروان هذا الواجب بنقيضه
وذلك انه مر باسامة وهو يصلي بباب بنت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال له مروان انما اردت ان ترى الناس مكانك
فقد رايناه مكانك فعل الله بك وفعل وقال قولا قبيحا فقال
له اسامة اذيتني وانك فاحش متفحش وقد سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يبغض الفاحش المتفحش
فانظر ما بين الفعلين وقس ما بين الرجلين فلقد اذى بنوا امية
رسول الله صلى الله عليه وسلم في احيائه وناقضوه في ايجابه
حم طب وكذا الطيالسي **عن ابن عمر** ابن الخطاب ورواه عنه
ايضا الحاكم وقال على شرطهما واقره الذهبي ومن ثم رمز المصنف لصحته
اسباغ الوضوء بالضم اي الشرعي **في المكاره** جمع مكرهة اي اتمامه
وتكميله وتعميم الاعضاء حال ما يكره استعمال الماء لنحو شدة برد
والمكرهة بفتح الميم الكره والمشقة **واعمال الاقدام** بفتح اوله
اي استعمالها في المشي بالتكرار او لبعد الدار وهو افضل كما يأتي
الى المساجد اي مواضع الجماعة **وانتظار الصلاة** اي دخول
وقتها لتقعد **بعد الصلاة** اي الجلوس في المجلس لذلك او تعلق

القلب

القلب بالصلاة والاهتمام بها وتخصيص الباجي ذلك بانتظار
العصر بعد الظهر والعشا بعد المغرب لا دليل عليه **يغسل**
الخطايا غسلا اي يمحيها فلا يبقى شيئا من الذنوب كما لا يبقى
الغسل شيئا من وسخ الثوب ودنسه فكما ان الثوب يغسل
بماء حار وصابون لمزاولة الوسخ فكذلك السيئات تغسل
الحسنات فالمحو كناية عن الغفران او المراد محوها من صحف
الملائكة التي يكون فيها المحو والاثبات لا في ام الكتاب التي
هي علم الله القديم الباقية على ما هي عليه فلا يزاد فيها ولا
ينقص عنها ابو نعيم قضية ذلك بوقفه على مجموع الخصال الثلاثة
لكن في اخبار اخر ما يرد على استقلال كل منها في ذلك والمراد
الصغائر بدليل قوله في الحديث الاتي ما اجتنب الكبائر واخذ
بعض اهل القرن السابع بالتعميم ورده مغلطاي بانه جهل
بين وموقفة للمرجيه وكيف يجوز حمله على العموم مع قوله
سبحانه توبوا الى الله توبة نصوحا وتوبوا الى الله جميعا
في اي كثرة فلو كانت اعمال البر مكفرة للكبائر تنبيه قال
بعض العارفين احذر من الاغتزار بالماء البارد من الحر
فتسبغ الوضوء لاغتزارك به فتتخيل انك عن اسبغة
عبادة وانت ما اسبغته الا لاغتزارك به لما اعطاه الحال
والزمر من شدة الحر فاذا اسبغته في شدة البرد صار لك
عادة فاستصحب تلك النية في الحر **ع ك هب عن علي**
امير المؤمنين قال ك على شرطهما واقره الذهبي وقال
الدين العراقي في شرح الترمذي بعد ما عزاه لابي يعلى
رجاله ثقات وقال المنذري بعد عزوه لابي يعلى اسناده
صحيح وقال الهيثمي رجال ابي يعلى رجال الصحيح وقول فيه
من طريق البيهقي عبد الرحمن بن الحارث ابن عبد الله ابن
عباس بن ابي ربيعة قال احمد متروك الحديث وقال ابن حاتم يتشيع
اسباغ الوضوء اي اكماله بايصال الماء فوق الغرة الى تحت

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)